اختلاف الفقهاء في تحـديد جنس الجنين بين الجواز و المنـــع

عبد اللطيف محمد أحمد علي كرمي - قســم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب
جامعة سبها

الملخّـص :

إن عملية تحديد جنس الجنين ذكـــــرًا كان أم أنثى لها طرائـــــق , منها ما هي مشـــــروعة كتحديد وقت الجماع وإتباع نظام غذائي والقيام بغســـــول كيميائي ، وهناك طـــــرق أخـــرى غير مشـــــروعة منهي عنها كالجدول الصيني المتعلقة بالفلك والحساب ، وأخرى مختلف في حكمها كالتلقيح الصناعي خـــارج الرحم ـ طفل الأنابيب ـــ وتكون بفصل الحيوانات المنوية وغربلتها ومن ثم تلقح البويضة بالحيوان الذكري أو الأنثوي المرغوب فيه وتعاد في الرحـــــم ، ثم أن الفقهاء اختلفوا حول إمكـان تحديد واختيـار جنس الجنين ، فذهب بعضـــهم وهم المجيزون لتحديد جنس الجنين وأنه لا مانع شرعا ، وأن الأصل في العمل به الجواز، وذهب أصحاب الرأي الثـاني إلى القول بعدم جواز تحديد جنس الجنين ، فالعمل على تحديد جنس الجنين غير جائز شرعا ولكل من الفريقين أدلته. والله أعلم .

The process of determining the gender of newborn , whether male or female has methods, some of that methods are legitimate; determining the time of intercourse, following a specific diet, and doing chemical wash… and all of these methods are nothing they are just reasons for obtaining the desired gender of the newborn, that is because the will and will belong to Allah alone. There are other methods which illegal and forbidden, such as the Chinese chart that related to astronomy and arithmetic. And other last methods in which there is a difference in their legitimacy, such as artificial insemination outside the womb (*in vitro fertilisation*) which is by separating the sperm and sifting them, and then fertilizing the egg with male or female sperm as desired and the egg is returned to the womb.

Moreover, the Islamic jurists differed over the possibility of choosing and determining the gender of the fetus. Some of them held that there is no legal objection to it, and that the original of the work is permissible. Whereas other Islamic jurists went to say that it is not permissible to determine the gender of the fetus, because that work is not permissible according to sharia .

Both of them has itsown evidence

Allah knows.

الكلمات المفتاحية: تحديد , تلقيح , الجنين , الطرق , الفقهاء ,

To set , vaccination , fetus , modalities , jurists .

المقدمـــــــــــــــــة .

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، وبعد: فإن الله - سبحانه وتعالى - خلق الإنسان من طين ، وجعل نسله من سلالة من ماء مهين ، وجعل منه الذكر والأنثى ، ومن نعم الله عليه بأن امتنّ عليه بالعقل وكرمه به, فاجتهد العلماء في كثير من العلوم ، ومن تلك العلوم علم الأجنة , ومن اجتهاداتهم فيه محاولاتهم اختيارهم لجنس المولود ذكرًا أو أنثى ، وهذه المسألة من المسائل الفقهية الحديثة التي دار حولها خلاف في هذه الأيام، فقد عنونت بحثي هذا –اختلاف الفقهاء في تحديد جنس الجنين بين الجواز والمنع – سائلا الله أن يوفقني ويرشدني إلى الصواب ، والله ولي التوفيق .

أسباب اختيار البحث :

لعل من أسباب اختيار الموضـــوع كونه من الموضوعات الفقهية المستجدة ، والتي دار حولها الخلاف الفقهي ، الأمر الذي حفزني وزاد تشويقي لمعرفة جزئيات الموضوع والوقوف على أدلة كل رأي وما دار من مناقشات بينهم ، هذه من ناحية ، ومن ناحية أخرى معرفة طرائق وحكم اختيار جنس المولود من ناحية .

أهمية اختيار البحث :

تكمن أهمية الموضوع في بيان الأحكام الشرعيـــة والآثار الطبية لنكن على دراية ووعي بجزئيات الموضوع ومعرفة حكم كل جزئية من الناحية الشرعية حتى لا نقع في المحظـــور، ولاسيما إن موضوع اختيار جنس الجنين من الموضوعات المعاصرة ، وقد بحث فيه علماء الطب وأجـــروا كثير من التجارب العلمية ، لذا اجتهد علماء الشريعة وبذلوا جهودهم لاستنباط الأحكام له.

أهداف البحث :

من أبرز أهداف البحث ما يلي :

1- معرفة الوسائل التي يمكن بها تحديد جنس الجنين .
2- بيان الطرائق المشروعة من غير المشروعة .
3- معرفة حكم كل طريقة .
4- معرفة الطرائق الطبيعية من الطرائق الطبية .
5- بيان أدلة المجيزين والمانعين لتحديد جنس الجنين ومناقشتها .
6- بيان الضوابط الشرعية لتحديد جنس الجنين عند من يجيزه .

إشكاليات البحث :

يمكن عرض إشكاليات البحث في التساؤلات التالية :

1- ما هي طرائق تحديد جنس الجنين؟ وما حكم كل طريقة؟

2- كيف تتم عملية التلقيح لاختيار جنس الجنين ؟

3- ما الأدلة التي ساقها العلماء للتدليل على جواز اختيار جنس الجنين؟

4- هل ثمة أسباب تدعو لاختيار جنس الجنين؟

5- ما الضوابط الشرعية التي أوجبها المجيزون ؟

الدراسات السابقة :

نظراً لكون موضوع البحث من الموضوعات المستجدة كما ذكر سابقا ، فقد اعتمد على مراجع شبكة المعلومات ، ومن أبرزها :

- رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين لخالد المصلح.
- تحديد جنس الجنين لعبد الناصر أبو البصل.

خطـــة البحث :

وقُسّـــم البحث إلى مبحثين وخاتمة ، يسبقهما تمهيد يوضح الجنين وسبب تسميته والمراحل التي يمر بها في الرحم ، وفي المبحث الأول : طرائق تحديد جنس الجنين وحكم كل طريقة منها، والمبحث الثاني : حكم تحديد جنس الجنين، مع ثبت المصادر والمراجع .

تمهيـــــــد: الجنين وسبب تسميته والمراحل التي يمر بها في الرحم

الجنين لغـــة : [جنن] جَنَّ عليه الليلُ يَجُنُّ بالضم جُنوناً. ويقال أيضاً: جَنَّهُ الليلُ وأَجَنَّهُ الليل. (1) وفي الأثر جَنَّ عليه الليلُ (2) بمعنى : ستَر ظلمته, وسمي الجِنُّ لعدم رؤيته، والجِنُّ: خلاف الإنس، والواحد جِنِّيٌّ وفي القـــرآن : **(مِـــنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ)** (3) ، قيل :سمِّيتْ بذلك لأنّها تُتَّقى ولا تُرى وجُنَّ الرجل جنوناً، وأَجَنَّهُ الله فهو مجنون أبمعنى ذهب عقله ولا تقل مجن والصحيح مجنون، ويقال نخلة مجنونة بمعنى طويلة ، ومنه جن النَبْتُ جُنوناً، بمعنى زاد في الطول والتفّ وخرج زَهْرُهُ. وجُنَّ الذباب، بمعنى كثر صوته، و أجننت الميت بمعنى : واريته. وأجننت الشيء في صدري : بمعنى أضمرته وأكننته. وأجنت المرأة ولدا جنينا. وسمي بذلك: لاستتارته في بطن أمه فما تحمله المرأة من ذكر أو أنثى في بطنها قبل ولادته فهو جنين (4) وجمعه أَجِنَّةُ، والجنين : يطلق على الميت المقبور، والجنة بالضم : ما اتقى استتر به من سلاح . والجنة: كل سترة يستتر بها ، وتجمع على جُنَنُ. يقال: اسْتَجَنَّ بِجُنّةٍ ، أي : استتر بسُترة. و المِجّنُّ:

الترس، والجَنَّةُ : البستان، ومنه الجَنّاتُ. والعرب تسمِّي النخيل جَنّةً، والجنان بالفتح القلب ، ويقال ما علي جنان يواريني بمعنى: ثوب يسترني ، وجنان الليل بمعنى سواده وحلكته (5).

إذن الجنين سمي بذلك لاستتارته في بطن أمه ، فلطالما هو في رحـــم أمـــه فهو جنين، وإذا ولدته حيا فهو وليد ، وإذا أتـــمّ بعد ولادته سبعة أيام فهو صديغ ، وفي فترة رضاعته فهو رضيع ، وإذا امتنعت عن إرضاعه بأن قطعت عنه اللبن فهو فطيم (6) ، فالجنين : ما يكون في الرحم من ذكر أو أنثـــى قبل الولادة ، فإن خرج حيا فهو ولد ، وإن خرج ميتا فهو سقط ، وقال الباجي : الجنين : ما ألقته المرأة مما يعرف أنه ولد، سواء كان ذكرا. أو أنثى ، ما لم يستهل صارخا، والجمع أجنة ، وفي القرآن الكريم **(إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى)** (8).

المبحث الأول ـ طـــرق ووسائـــل تحديد جنس الجنين :

قبل الخوض في المناقشات الفقهية حول حكم تحديد جنس الجنين سنورد بعض الطرق والوسائل التي ذكرها علماء الطب والتي بفعلها قد تساعد الأبوين في اختيار جنس الجنين بمشيئة الله وإرادته , وقبل إيراد تلك الطرق يجب أن نذكر ونعلم أن دعاء الله - عز وجل - والالتجاء إليه بالتضرع قبل إجـــراء وعمل تلك الوسائل ؛ لأنه هو وحده الرزاق , ويجب الإشـــارة إلى أن من الوسائل ما هو مشـــروع ومنها ما ليس بمشروع وسنذكر عقب كل طريقة حكمها الشرعي, والله ولي التوفيق .

تحديد جنس الجنين طبيعياً داخل الرحم قبل الحديث في الطرق العلمية لتحديد جنس الجنين، سيتم الحديث قليلاً عن كيفية تحديد جنس الجنين أثناء التلقيح الطبيعي ، فمن المعروف أنّ الرجل لديه حيوانات منوية ذكرية تحمل الكروموسومات(X-Y) ، وعند إطلاقها في الرحم، ينفصل كل قسم وحده ، فيصبح هناك كرموسوم -Y) (chromosomeوكرموسوم(X- chromosome) ، أما بويضة المرأة فلا تحتوي إلّا على كروموسومات(X-X) ، وعندما تنفصل يصبح هناك كروموسومين -X) (chromosome منفصلين، وبسبب تشابه كروموسومات المرأة، فقد أثبت العلم أنّ الرجل هو المسؤول بالدرجة الأولى عن تحديد جنس الجنين لما يحمله من كروموسومات ذكرية وأخرى أنثوية , وعند حدوث الإخصاب للبويضة، فإذا لقحت البويضة بكرومسون ذكري , كان المولود ذكرا بإذن الله, وإذا لقحت البويضة بكروموسوم إنثوي كان المولود أنثى بإذن الله وهكذا , وهذا يغاير ما يظنـــه بعض الناس

من أن المرأة هي المســـؤولة عن تحديد الجنس ذكرا أو أنثى (9)، وبالاطلاع والتتبع ظهر أن هناك أسباب ووسائل عامة غير طبية , ووسائل طبية وهي على النحو التالي :

أولا ــ النظام الغذائي : تتلخص فكرة النظام الغذائي في أن المرأة تركّــز في نظامها الغذائي على أربع عناصر مهمة وهـــي : الكالسيوم , والماغنيسيوم, والصوديوم, والبوتاسيوم , بحيف إذا أرادت المرأة ذكرا فعليها أن تركّــز في غذاءها على تناول أطعمة تشتمل على البوتاسيوم والصوديوم، ولو رغبت في أنثى فعليها أن تتبع نظام غذائي يشتمل على الماغنيسيوم والكالسيوم، ولضمان حصولها على نتيجة مضمونة بعد إرادة الله ومشيئته ترفقه أعني –النظام الغذائي- بتوقيت الجماع , وهي طريقة من طرق تحديد الجنس طبيعيا سنوجزها بعد هذه الطريقة بإذن الله(10) ، وبعرض هذه الطريقة يتبين أن ليس فيها ما يوجب المنع والتحريم ؛ بل هي من الوسائل والأسباب المباحة لتحقيق الرغبة في جنس المولود ذكرًا كان أو أنثى (11).

ثانيا : توقيت الجماع : يـــرى الأطباء أن المعاشـــرة بين الزوجين –الجماع- في أوقات معينة قد تُسهم في تحديد جنس الجنين المرغوب فيه ، وهذا بتقدير من الله - عز وجل- ، فإذا تـــم الجماع خلال يومين أو ثلاث أيام قبل جهازيه البويضة وخروجها من المبيض، فإن احتمالية فرصة الحمل بأنثى تكون عالية جدا , أما إذا تزامن وقت الجماع في نفس وقت خروج البويضة من المبيض , فإن احتمالية فرص الحمل بذكر تكون أقوى –والله اعلم.

ذلك لأن الحيوانات المنوية التي تحمل الكروموسومات الذكرية تكون سريعة على الرغم من أنها ضعيفة , بعكس الحيوانات المنوية التي تحمل كروموسومات أنثوية فهي بطيئة رغم أنها قوية وتعيش لمدة أطول من الكروموسومات الذكرية ، فإذا ما حدث الجماع وقت خروج البويضة , وكانت البويضة جاهزة تلقحها الحيوانات الذكرية بسبب سرعتها , وإذا لم تكن البويضة جاهـــزة فإن الحيوانات الأنثوية تلقحها بسبب بطئها وقوتها، والحاصل أن توقيت الجماع يعتمد على جهازيه البويضة للتلقيح, فمتى ما رغب في جنس ذكر يترقب وقت الإباضة , ومتى ما رغب في جنس أنثى يسبق موعد الإباضة بيومين أو ثلاث نظـــرا ؛ لأن الحيوانات الأنثويـــة يمكنها العيش ليومين أو أكثر بخلاف الحيوانات الذكرية ؛ فإنها تموت بسرعة نظرا لضعفها والله أعلم (12)، ويكن للسيدة معرفة موعد التبويض من خـــلال جهازٍ متوفرٍ في الصيدليات يتمّ استخدامه لتحديد موعد التبويض بدقة، أو من خلال مراقبة موعد الدورة الشهرية بعد مرور 14 يوماً على بدايتها ، وعندها ستظهر الأعراض التالية كدليلٍ على موعد التبويض :نزول مادةٍ مخاطية مشابهة لزلال البيض من المهبل، وعادةً ما تظهر هذه الإفرازات قبل موعد

التبويض بيوم الشعور بأوجاعٍ أسفل البطن ، ويحدث هذا الألـــم الذي تشعر به معظم السيدات بسبب انفجار جيب جراف ، وتفسخ قشرة المبيض الرقيقة ، بسبب خروج البويضة، وقد تستمر هذه الأوجاع مدّة يومٍ أو يومين ، وقد تشعر بها السيدة من المبيض الأيمن في شهر، وفي المبيض الأيسر في الشهر التالي ، بسبب تناوب المبايض على إنتاج البويضات، وقد يرافق الشعور بالألم التقيؤ والشعور بالغثيان والدوخة ، إلّا أنها أعراض طبيعية تشير إلى بدء عملية التبويض تقلبات مزاجية لدى السيدة ، حيث تشعر بالقلق أو الاكتئاب غير المبرر، أو الشعور بالصداع والتوتر ارتفاع درجة حـــرارة الجسم بعد خروج البويضة ، وتعدّ هذه العلامة من أوضح وأدقّ العلامات على خروج البويضة نزول إفرازاتٍ محملة ببقع من الدماء ، تتميز بلونها الوردي ، وتستمر ليوم، ولا يظهر هذا العارض إلّا لدى نسبةٍ قليلة من النساء ، وتكون نسبة الدم قليلة جداً في معظم الأحيان، وهذا الدم دليلٌ على انتهاء موعد التبويض (13)، وهذه الطريقة كسابقتها في حكمها الشرعي ؛ إذ ليس هناك مانع شرعي يمنع من تحديد موعد وتوقيت الجماع ما لم تكن المرأة حائض أو نفساء فيكون حكمها الجواز ، بل يحتمل أن يكون تفسير لحديث النبي (14) **" مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ، أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ، آنَثَا بِإِذْنِ اللهِ"**(15).

ثالثا ـ القيام بغســـــول كيميائي : في هـــذه الطريقة تقوم المرأة بغسول مهبلي حامضي أو قاعدي قبل الجماع لتهيئة الرحم للجنس المرغوب فيه , لأنّ الوسط القاعدي يلائم الجنس الذكري , والوسط الحامضي يلائم الأنثوي فمتى ما رغب في جنس أنثى اغتسلت بغسول حامضي , ومتى ما رغب في ذكر اغتسلت بغسول قاعدي ويكون الغسول قبل الجماع (16) ، وحكمها الشرعـــي : أن هذه الطريقة ليست مضمونة النتائج , وأنها تساعد على اختيار الجنس المرغوب فيه , وهـــي جائزة بشرط عدم وقوع الضـــرر على المرأة تطبيقا للحديث **" لاَ ضَـــرَرَ وَلاَ ضِـــرَارَ "**(17)، فقد ذكرت بعض الدراسات أن لهذه الطريقة بعض الآثار الجانبية الضارة بالمرأة تحديداً، والحكم في حصول الضرر أو عدمه لأهل الاختصاص (الطبيبة أو الطبيب الاختصاصي (18).

رابعا ـ غربلة الحيوانات المنويـــة والتلقيح الصناعـــي : هذه الطريقة ليست كسابقتها من الطرق فهي طبية , إذ تعطى المرأة حقن منشطة للمبايض لتحفيزها على إنتاج أكبر عدد من البويضات لضمان نجاح فرص الحمل , وفي نفس الوقت يقوم الطبيب بغربلة الحيوانات المنوية ليحصل على جنس الحيوان المرغوب فيه , علما بأن نسبة نجاح هذه العملية لا يتجاوز نسبته سبعون في المائة , إذ من الممكن حصول حيوان غير الجنس

المرغوب فيه بعد الغربلة أو أثناءها , فتلقح البويضة بغير جنس الحيوان المنوي المرغوب فيه , ولتعزيز فرص النجاح لا بد أن يرافق هذه العملية توقيت الجماع والنظام الغذائي (19) ، وحكم هذه الطريقة أنها كحكم سابقتها فهي جائزة ما لم يكن ثمة ضرر يقع على صحة المرأة أو صحة جنينها عندئذ فلا باس أن تحقن المرأة , وحصول الضرر من عدمه يكون بتقدير الطبيب - والله أعلم - (20)

خامسا ـ الجدول الصيني والطريقة الحسابية : تعتمد هذه الطريقة على الحساب في جمع عدد أحرف اسم المرأة مع عدد أحرف اسم أمها مع عدد الأيام الشهر الذي تم فيه الحمل , مع عدد أيام الشهر الذي ستلد فيه المرأة , فإذا حصل رقم فردي بعد الجمع يكون المولود ذكرا حسب رأيهم , وإذا حصل رقما زوجيًا بعد الجمع سيكون المولود أنثى ، ثم أنهم في هذه الطريقة يقومون بربطها بالفلك في محاولة منهم إيجاد علاقة بين جنس الجنين وعمر أمه والشهر الذي تم فيه التلقيح وبين الفلك , بطريقة معقدة مبنية على فرضية ليس لها أساس شرعي , ولا حتى علمي وحكم هذه الطريقة أنه غير جائز بلا شكل ما تشتمل عليه من اعتقادات فاسدة بدعوى معرفة العرافين والمنجمين لعلم الغيب , كما أن في هذه الطريقة جعل ما لا يصلح أن يكون سببا في الشريعة اتخاذه سببا وهذا ينافي العقيدة الصحيحة بلا ريب(21).

سادسا ـ فصل الحيوانات المنوية : تتلخص هذه الطريقة بأن تؤخذ عينات من الحيوانات المنوية ليتم فصلها في المعمل بحيث تفصل الحيوانات المنوية الذكرية عن الحيوانات المنوية الأنثوية , فإذا أريد مولود ذكر لقحت البويضة بحيوان ذكري , وإذا أريد مولود أنثى لقحت البويضة بحيوان أنثوي , وهذا يتم خارج رحم المرأة, ثم تعاد الخلية لرحم المرأة وتكمل تخلقها في الرحم(22).

سابعا ـ فصل الأجنة بطريقة أطفال الأنابيب : تتلخص هذه الطريقة في إعطاء المرأة منشطات من بداية الدورة الشهرية ثم تُسحب البويضات وتُحقن بالحيوانات المنوية , وبعد حدوث عمليات التلقيح والإخصاب يتم أخذ عينات من الخلايا الملقحة ليتم فحصها ومن ثم اختيار الجنس المرغوب فيه قبل إرجاعها للرحم. ومن وجهة نظر(الدكتور نجيب ليوس) أن هذه الطريقة هي أكثر الطرق نجاحا حيث قدّر نسبة نجاحها إلى تسعة وتسعون بالمائة , لأن الخلية تفحص جيد للتأكد من ضمان الجنس المرغوب فيه قبل إرجاعها للرحم وإهمال بقية الخلايا الأخرى(23)، والذي يظهر لي من هذه الطريقة أنها تختلف عن سابقتها في إن الخلية تفحص وتنتقى من بقية الخلايا بعد التأكد من ضمان الجنس المرغوب فيه و تهمل بقية الخلايا الأخرى

, وعن حكم هاتين الطريقتين الأخيرتين سيرجأ للمبحث القادم ؛ لأن في محل خلاف بين الفقهاء بين الجواز والمنع.

المبحث الثاني ـ آراء العلماء في تحديد جنس الجنين :

للعلماء في تحديد جنس الجنين بالطرق الطبية المذكورة آنفا رأيان يتلخصان فيم يلي:

الـــــــرأي الأول : وهم المجيزون لتحديد جنس الجنين وأنه لا مانع منه شرعا , وأن الأصل في العمل به الجواز.

الـــــــرأي الثاني : لا يجوز تحديد جنس الجنين , فالعمل على تحديد جنس الجنين غير جائز شرعا.

ولكل من الفريقين أدلته وسنستعرضها بمناقشتها على النحو التالي وبالله التوفيق :

أدلة الرأي الأول وهم المجيزين :

الدليل الأول : إن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يقوم دليل على التحريم والمنع, ولطالما لا يوجد دليل على التحريم فيبقى الحكم على الإباحة إلى أن يرد دليل يحرم هذا الفعل , عملا بالاستصحاب , فيستصحب الحكم حتى يقوم دليل على خلافه. فالعمل على تحديد جنس الجنين مباح مدام لا يوجد دليل يحرم ويمنع ذلك, فيستصحب الحكم وهو الإباحة(24). ثمان من قال بتحريم تحديد جنس الجنين لا يوجد لديه دليل يستند إليه فيبقى الحكم على الإباحة محفوظا مستصحبا(25).

الدليل الثانـــــــي : إن الرغبة والطلب لجنس معين غير محظور ولا ممنوع شرعا, والدليل على ذلك أن الله قد اقر بعض أنبياءه الذين سألوه في دعاءهم أن يهب لهم ذكور من الولد, فإبراهيم عليه السلام سأل ربه أن يرزقه ولدا ذكرا صالحا, فاستجاب الله له ذلك(26), قال تعالى فيما قصَّه عن إبراهيم - عليه السلام - : **(رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ)** (27، وكذلك نبي الله زكريا - عليه السلام - دعا ربه أن يهبه غلامًا زكيًا، فقال الله - تعالى- : **(هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ)**(28) ، فلو كان دعاء الأنبياء وسؤالهم ربهم أن يرزقهم أولادا ذكورا محرما , لما أجابهم الله ولمنعهم ما سألوا ولم يقرهم عليه, لأن الدعاء بالمحرم محرم , وبإجابته عز وجل - لدعائهم دلالة على جواز العمل على تحديد جنس الجنين المرغوب فيه بالأسباب المباحة, لأن ما جاز طلبه وتحصيله جاز بذل الأسباب المشروعة لتحصيله(29).

الدليل الثالث : أن الرسول – صلى الله عليه وسلم - وضّح السبب الطبيعي الذي يوجب الذكـــور والإناث بإذن الله , ففي صحيح مسلم من حديث ثوبان أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أجاب اليهودي الذي سأله عن الولد. فقال - صلى الله عليه

وسلم - : " **مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ، أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ، آنَثَا بِإِذْنِ اللهِ**" (30).وهذا يدل على أن الذكور والإناث له سبب طبيعي معلوم , وليس من الأمور التي استأثر الله بها وليس في الحديث ما يشعر بذلك, بل إن الإذكار والتأنيث له سبب طبيعي هو كسائر الأسباب الطبيعية التي متى قدر الخلق على إيجادها فقد أدركوا المقدمة التي يمكن أن يصلوا بها إلى النتيجة (31). وقد نوقش هذا الدليل من جهتين:

الأولـــــــــى : عدم صحة لفظ حديث ثوبان قال ابن القيم عن ابن تيمية : " وسمعت شيخنا - رحمه الله - يقول في صحة هذا اللفظ نظر. وقال ابن القيم : لأن المعروف المحفوظ في ذلك إنما هو تأثير سبق الماء في الشبه "، ثم قال:" هذا الحديث تفرد به مسلم في صحيحة ، وقد تكلم فيه بعضهم، وقال : الظاهر أن الحديث وَهِـمَ فيه بعض الرواة ، وإنما كان السؤال عن الشبه ، وهو الذي سأله عنه عبد الله بن سلام في الحديث المتفق على صحته ، فأجابه بسبق الماء، فإن الشبه يكون للسابق ، فلعل بعض الرواة انقلب عليه شبه الولد بالمرأة بكونه أنثى وشبهه بالوالد بكونه ذكرًا)(32). وأجيب على هذا بأن الحديث صحيح ولا مطعن في سنده , ولا تنافي بين هذه الرواية ورواية ابن سلام , وأن الواقعة ليست واحدة وأن رواية كل منهما تخالف رواية الآخر(33).

الثانيـــــــــة : إن سبب الإذكار والإناث ليس طبيعي ؛ بل هو راجع لمشيئته وإرادته - عز وجل- , فقد أرجع الله ذلك لمحض مشيئته وإرادته (34). فقال: **(يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثاً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِير)**(35). ويشهد لهذا حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - في مراحل خلق الإنسان، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بيان ما يقوله المَلَك عند الخلق: **" قال رَبِّ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ**)(36) . قال ابن القيـــم: " فكون الولد ذكرًا أو أنثى مستند إلى تقدير الخلاق العليم كالشقاوة والسعادة والرزق والأجل". ووجه ذلك أن النبي – صلى الله عليه وسلم - " أحال بالإذكار والإناث على مجرد المشيئة ، وقرنه بما لا تأثير للطبيعة فيه من الشقاوة والسعادة والرزق والأجل، ولم يتعرض المَلَك لكتابة الذي للطبيعة فيه مدخل"، " فإذا كان للطبيعة تأثيرٌ في الإذكار والإناث ، فلها تأثيرٌ في الرزق والأجل، والشقاوة والسعادة، وإلا فلا؛ إذ مخرج الجميع ما يوحيه الله إلى الملك" (37).

وأجيب على ذلك بما يأتي :

الأول : إن حصول الإذكار والإناث وإسنادهما لمشيئته لا ينافي حصول السبب , وكون الإذكار والإناث بسبب لا ينافي حصول إرادته ومشيئته - سبحانه وتعالى- , فما قضى

الله به يكون سبب لمسبب لا يخرج عن تدبيره ومشيئته - عز وجل- . فالأسباب طوع المشيئة والإرادة, ومحل جريان حكمها عليها, فيقوي بعضها ببعض, ويبطل بعضها ببعض, ويسلب بعضها سببيته ويعريها منها, وإن شاء يمنعه من موجبها مع بقاءها عليه(38).

الثانـــــــــي : ثم أن من تكلم في حديث ثوبان لا يمنعون أصل سببية الإذكار والإناث , ولكنهم ردوا قول الطبائعيين الذين يجعلون للطبيعة تأثير مستقل في الإيجاد والخلق, ويقولون نحن لا ننكر أن هناك أسباب أخره , ولكن تلك من الأسباب التي استأثر الله بها دون البشر, فهم ينكرون على الطبائعيين تعيين السبب لا أصل السبب, إذ لا يوجد دليل يدل على استئثاره - عز وجل - بذلك وامتناع إدراكها من البشر.

الثالث : أن ما ذكر من اقتران الإذكار والإناث بما لا تأثير للأسباب فيه كالشقاوة والسعادة والرزق والأجل دليل على أنهما لا يستندان إلا إلى مجرد المشيئة - فهذا غير مسلم لوجهين:

1- أن دلالة الاقتران على الاتفاق في الحكم والتساوي ضعيفة في قول أكثر الأصوليين. فاقتران ما له سبب كالإذكار والإناث بما ليس له سبب كالشقاوة والسعادة لا يفيد الاتفاق والمساواة في عدم السببية.

2- أن السعادة والشقاوة والرزق والأجل كلها بأسباب وكون أسباب هذه الأمور لا تكون إلا بعد الولادة لا يلزم منه استواء جميع المذكورات في وقت السبب وزمنه. فالسعادة والشقاوة والرزق والأجل لا تكون إلا بعد الولادة بخلاف الإذكار والإناث فإنهما يكونان قبلاً؛ لذلك تقدم زمن ما قدره الله من أسبابهما(39) .

الدليل الرابع : قياسهم عملية تحديد جنس الجنين على العزل, وقبل بيان وإيضاح هذا الدليل ارتأيت ضرورة بيان معنى العزل , تذكرة لنفسي وإيضاحا للقارئ غير الدارس للعلوم الشرعية " فالعزل : هو أن ينزع الرجل بعد الإيلاج لينزل خارج الفرج منعا للحمل (40). وبما أن العزل هو إنزال الرجل بعد الإيلاج خارج فرج المرأة , وهذا يعني منع من الإنجاب, فمادام يجوز منع الإنجاب بالعزل , يجوز من باب أولى اختيار جنس الجنين المرغوب فيه، ويرى العلماء المجيزون للعزل أنه مدام جاز الأعلى –وهو العزل- جاز الأدنى –وهو اختيار جنس على الجنس الآخر, والسعي إلى ذلك باتخاذ السبب الموصل لذلك(41).

ويجاب عن هذا بأن القياس هو إلحاق فرع بأصل لتساويهما في العلة والحكم (42)، وليس هذا واضح وملحوظ بينهما، كما أن العزل اختلف أهل العلم في حكمه بين مانع

ومبيح(43)، فهو قياس على مختلَف فيه، ومن شروط صحة القياس الاتفاق على حكم الأصل, فمدام الأصل مختلف في حكمه فلا يجوز القياس عليه (44).

الدليل الخامس : قياسهم السعي لاختيار جنس الجنين على معالجة العقم الذي يمكن معالجته وبذل ما يمكن لمعالجته. فإنه لا خلاف بين العلماء في جواز بذل الجهد والسعي لمعالجة العقم والأخذ بالأسباب لذلك, ومع كونها سعيا في إيجاد الحمل وبغية حصوله, فإنه ليس فيه معارضة لقول الله- تعالى- : **(وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ)**(45). فجواز اختيار وتحديد جنس الجنين المرغوب فيه من باب أولى , لأنه عمل بالأسباب الممكنة لإدراك صفة في الجنين, وهو أهون من الأخذ بأسباب الإيجاد والتكوين(46).

أدلة مانعي اختيار جنس الجنين :

الدليـــل الأول : إن في السعي لتحديد جنس الجنين واختياره منازعة لله - عز وجل - في خلقه ومشيئته وإرادته وما اختص به من علم الأرحام(47)، وأجيب عن هذا الدليل : بأن دليلهم مـــردود وغير مسلم به , لأن علمهم بهذه الأمـــور التي علمهم إياها الله - عز وجل- , ولا يمكن أن يعلموها من دون تعليم الله إياهـــم . ثم إن علمهم تحت مشيئته , وأنهم يعلموا علما جزئيا وبالمقدار الذي أراد لهم الله - تعالى - أن يعلموه وأذن لهم فيه. والاستدلال بهذا القول فيه تناقض , فهم علموا وفـــرزوا وفصلوا وحددوا, وكل ما علموه هو من خلق الله – تعالى- , وإلا فليأتوا بالنطفة وتكوينها, وليعلموا مصيرها وكينونتها,. وأضافوا بأن الأخذ بالأسباب وسيلة لبلوغ وإدراك المسببات , وليس فيه منازعة لله – تعالى- , وكل ما يصدر من العبد لا يخرج عن مشيئة الله وإرادته وتقديره وخلقه, وإن السعي لتحديد جنس الجنين لا ينافي اختصاصه تعالى بعلم ما في الأرحام, لأن في السعي لذلك أخذ بالأسباب, وهذا لا يعني منافاة اختصاصه تعالى بعلم ما في الأرحام, ولا منازعة له في ذلك(48).

الدليل الثانـــــــــي : إن في الإذن والجواز في تحديد جنس الجنين حتما سيؤدي إلى اختلال النسبة بين عدد الذكور والإناث , وذلك لأن الناس في العادة يميلون إلى اختيار جنس الذكور على الإناث.

وحتى لـــو افترضنا اختيارهم لجنس الإناث يبقى الاختلال موجـــود , لعدم وجود جهة ضبطية تضبط تلك العمليات هذا على فرض جوازها. وعلى حد تعبير بعض أهل الاختصاص كل ما ولد 106 ذكر, يقابله 100 طفل أنثى هذا في الظروف العادية حسب رأيهم , فالسماح والإذن بالاختيار حتما ســـيؤدي إلى اختلال النسبة بين الجنسين . إلى اختلال النسبة بين الجنسين(49). وأجيب عنه: إن هذا القول لا يعتد به إذا ما وضعت التشريعات والقوانين التي تضبط هذه العمليات. ثم إن السماح به على الصعيد الفردي

دون الجماعة لا شك أنه يؤدي إلى اختلال النسبة بين الجنسين, أما على صعيد الجماعة وبوجود التشريعات والقوانين تضبط ذلك فلا يؤدي إلى حدوث خلل في النسبة بين الجنسين. وإن غالبية الأسر تميل وتتطلع إلى التنويع بين الذكور والإناث, فقليل ما نجد أسرة تميل إلى الذكور فقط أو إناث فقط(50)

الدليل الثالث : أن العمل على تحديد جنس الجنين ضرب من ضروب تغيير خلق الله تعالى الذي هو من عمل الشيطان كما دل عليه قوله – تعالى - :**(وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ)**(51). وكذلك حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : **" لعَنَ اللَّهُ الوَاشِمَاتِ وَالمُوتَشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ "** (52).فإذا كان التغيير في صورة الخلقة محرم , فلا شك أن التصرف في الجنس بالتغيير محرم من باب أولى وهو أحق بالمنع، وأجيب عن هذا بأن قولهم غير مسلم به ؛ لأن تحديد جنس الجنين لا يدخل في تغيير خلق الله تعالى, لأن عمليات تحديد الجنين واختياره تكون قبل بداية تكوين الجنين وتخلقه(53).

الدليل الرابع : القول بجواز العمل على تحديد جنس الجنين قد يفضي لمفاسد منها :

1- فتح الباب للعبث العلمي في خلق الإنسان وتكوينه, وهذا الأمر متفق على خطورته وسوء عاقبته على البشرية.

2- إن العمل على تحديد جنس الجنين قد يؤدّي إلى اختلاط الأنساب من جـــرّاء بعض الطرق , وهذا من المفاسد .

3- من طـــرق تحديد الجنين ما يتطلب كشف عورة المرأة المغلظة , فقد تنتهك بذلك العورات , وهذا - أيضا - من المفاسد.

وأجيب عن هذا أن وجـــود المفاسد في عمل معين , لا يمنع منه إلا إذا كانت المفاسد غالبة على المصالح , وإلا فلا يستلزم منعه , كما دلت على ذلك قواعد الشريعة ونصوصها , لذا يجب الموازنة بين المصالح والمفاسد في قضية تحديد جنس الجنين ، وإن ما تـــم إيراده من مفاسد في قضية جنس الجنين نتيجة لسوء استعمال أو عن أمـــور ليست لها صلة بالعملية ذاتها , ولبيان ذلك يمكن الإجابة عن المفاسد المذكورة في النقاط التالية :

1- وجود العبث العلمي في تكوين الإنسان وخلقه لا يمنع الاستعمال الصحيح لتحقيق الأهداف السليمة , وإن ما يمنع هو ما كان ضار من تلك العمليات.

2- الإجماع منعقد على أن الجواز مشروط بالأمن من اختلاط الأنساب , ثم إن الخوف من اختلاط الأنساب أمر محذور من دون شك قائم في بعض وسائل تحديد الجنين وليست كلها.

3- يقولـــون نحن نتفق إن بعض وسائل تحديد جنس الجنين تتطلب كشف العورة المغلظة , وهذا الكشف قد يندرج في الضرورة التي يجوز فيها كشف العورة بقدرها. وهذا النوع من المفاسد لا يستلزم المنـع , لأنه يمكن التوقي من تلك المفاسد بالضوابط المانعة من حصولها أو حتى قطع مسبباتها (54). ولضمان الحد من المفاسد التي قد تحصل نتيجة إجـــراء عمليات تحديد جنس الجنين وضعوا العلماء المجيزين عدة ضوابط تضبط المُقدمين على اختيار جنس الجنين وسنوردها فيما يلي بإذن الله :

ضوابط تحديد جنس الجنين : وضع المجيزين ضوابط شرعية لابد من التقيد بها ، ولكي لا يبقى الباب مفتوح لمن شاء القيام بذلك . وهي على النحو التالي :

1- التسليم واليقين التام بأن الله عز وجل هو الوهاب ، وأنه فعال لما يريد.

2- أن تقتصر هذه العملية على الحالات الفردية بعيدا عن أي تنظيم مجتمعي أو أممي ، وأن ينص على ذلك بتشريع من الجهات المختصة.

3- أن يقتصر على الحالات الخاصة ذات الحاجة ، كوجـــود خلل في الجينات الوراثية لجنس معين ، أو رغبة الزوجين في وجـــود جنس آخر غير الموجود.

4- عدم العبث بالبويضات الملقحة , واتخاذ التدابير والضمانات لمنع اختلاط الأنساب.

5- أن تتم العملية بين رجل وامرأته بعقد زواج صحيح قائم بينهما ، وأن يتراضيا على ذلك أعني اختيار جنس المولود .

6- التأكيد على حفظ العورات واتخاذ التدابير اللازمة لذلك.

7- أن لا تكون هذه العملية إلا لضرورة , ولمرة واحدة لكل زوجين ضبطا للعملية.

8- رقابة الجهات المختصة في الدولة على هذه العمليات.

بعد عـــرض أدلة كلا من الفريقين سواء المجيزين والمانعين وإيراد المناقشات التي أوردها كلا منهما على الآخـــر ، يتضح أن عملية تحديد جنس الجنين بالوسائل الطبية حسب رأيي إن كان صوابا والله أعلم لا يلجأ إليها إلا عند الضرورة الداعية لذلك، كحالات وجود خلل في الجينات الوراثية لجنس معين ..، وبعد استشارة طبيب مختص وفتوى فقيه ؛ إذ الضرورة تقدر بقدرها، مع الأخذ في الاعتبار الضوابط الشرعية لذلك.

أما الوسائل والطـــرق المشـــروعة كتناول الأغذية ، وتحديد أوقات الجماع ، والغسول المهبلي ، فلا مانع منها طالما أن الزوجين موقنان يقينا تاما بأنه لا يتم المرغوب فيه ذكرا أو أنثى إلا بمشيئته وإرادته عز وجل .

الخاتمة :

إن الله ـ سبحانه وتعالى ـ هـــو الذي يختار جنس من يشاء لمن يشاء , وعلى المؤمن أن يوقن بذلك , وما تلك الطرق التي يقوم بها من أجل ذلك إلا أسباب, فحصول

الجنس المرغوب فيه ذكرا أو أنثى هو بمشيئة الله-عز وجل- وعلى المؤمن أن يوقن بذلك إذ يقول - عز وجل - : **(يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور)**, فبعد أن يعلم المؤمن علم اليقين بذلك ويدع ربه متضرعا إليه , يأخذ بالأسباب المشروعة, ويتبع الطرق التي شرعها له من إتباع نظام غذائي وتحديد وقت الجماع وإتباع الغسول الكيميائي, متحاشيا الطرق المنهي عنها كالجدول الصيني لما له تعلق بالتنجيم وعمل العرافين –الذين يدعون علم الغيب-.

وهناك طـــرق أخرى طبية مختلف في حكمها بين الفقهاء كما أشرنا سابقا، ثم إن المسؤول عن تحديد جنس الجنين بعد إرادة الله هو الرجل بحسب إشارة الأطباء , لما يحمل من الكروموسومات الذكرية والأنثوية، فإذا لقحت البويضة بالكروموسوم الذكري كان المولود ذكرا بإذن الله , وإذا لقحت بالكروموسوم الأنثوي كان المولود أنثى بإذن الله, والله أعلم.

وللعلماء في تحديد جنس الجنين بالطرق الطبية رأيين :

الـــــرأي الأول : أن تحديد جنس الجنين لا مانع منه شرعا , وأن الأصل في العمل به الجواز.

الرأي الآخـــــر : ذهبـــوا إلى عدم جواز تحديد جنس الجنين , فالعمل على تحديد جنس الجنين غير جائز شرعا ، ومن أجاز تحديد جنس الجنين وضع ضوابط شرعية منها : إن عملية تحديد جنس الجنين المرغوب فيه تكون في حالات فردية , ومنصوص عليها من قبل الجهات المختصة , وأن يكون مقتصرا على حالات خاصة كوجود خلل في الجينات الوراثية لجنس معين , وأن تتخذ الضمانات اللازمة لئلا تختلط الأنساب , وأن تتم العملية بين الزوجين والزوجية قائمة بينهما بعقد صحيح مع التأكيد على حفظ العورات , وأن تكون هذه العملية مـــرة واحدة لكل زوجين ، وأن لا تكون إلا لحاجة , مع رقابة الدولة والجهات ذات العلاقة على هذه العمليات.

الهوامـــــــــــــــش:

(1) ينظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية , المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي , تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار , الناشر: دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م . جزء 5 الصفحة 2093-2095 .

(2) ينظر المعجم المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي المحقق: إرشاد الحق الأثري الناشر: إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد الطبعة: الأولى، 1407الصفحة_201 .

(3) سورة الناس الآية_6 .

(4) ينظر لسان العرب المؤلف : ابن منظور المحقق : عبد الله علي الكبير, محمد أحمد حسب الله , هاشم محمد الشاذلي دار النشر : دار المعارف البلد : القاهرة المجلد 1 الصفحة 701_703

(5)ينظر الصحاح : 2095 .
(6)ينظر فقه اللغة وسر العربية المؤلف: عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: إحياء التراث العربي الطبعة: الطبعة الأولى 1422هـ - 2002م الصفحة_77 .
(7) القاموس الفقهي لغة واصطلاحا المؤلف :سعدي أبو جيب الناشر دار الفكر. دمشق – سورية الطبعة :تصوير 1993 م الطبعة الثانية 1408 هـ = 1988 م الصفحة 70
(8) النجم: 32)
(9)ينظر نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين المؤلف: آمال صادق - فؤاد أبو حطب الناشر: مكتبة الأنجلو المصرية الطبعة: الرابعة الصفحة 152 .
(10ينظر)طرق تحديد جنس الجنين بشكل علمي ، يارا تعامرة ،10:38 , 8/ابريل/2021 https://mawdoo3.comشبكة المعلومات الدولية.
(11)رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين تأليف خالد المصلح www. almosleh. com برنامج المكتبة الشاملة ، غير موافق للمطبوع . رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين, مرجع سابق تأليف www. almosleh. Com برنامج المكتبة الشاملة , غير موافق للمطبوع .
(12) ينظر نظام تحديد الجنس .شبكة المعلومات الدولية . wikibiedia-wordmark—ar
(13) طرق تحديد جنس الجنين بشكل علمي , يارا تعامرة , شبكة المعلومات الدولية .
(14) ينظر تحديد جنس الجنين , عبد الناصر أبو البصل , (*) بحث مقدم لـ(الدورة الثامنة عشرة) للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية. شبكة المعلومات الدولية .
(15) صحيح مسلم المؤلف : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق منهما .
(16) ينظر محاولات لتحديد الجنين ، hatahetshaherالثالث من ابريل 2019 5:44 صباحا شبكة المعلومات الدولية.
(17) موطأ الإمام مالك المؤلف : مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي الناشر : دار إحياء التراث العربي – مصر تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي باب القضاء في المرفق , حديث رقم 1429 ,
(18)ينظر تحديد جنس الجنين , عبد الناصر أبو البصل , شبكة المعلومات الدولية .
(19)ينظر طرق تحديد جنس الجنين بشكل علمي , يارا تعامرة , شبكة المعلومات الدولية .
(20) ينظر تحديد جنس الجنين , عبد الناصر أبو البصل
(21(رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين ,www. almosleh. com
(22) ينظر فقه النوازل المؤلف : بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى - 1416 هـ ، 1996 م ج-1 , ص-261
(23) نجيب ليوس , تاريخ النشر 10 من مارس 2021معرفة نوع الجنين بطريقة ييوس https://www.almrsal.com/post/1020020
(24) ينظر :أصول الفقه على منهج أهل الحديث تصنيف زكريا بن غلام قادر الباكستاني دار الخراز الطبعة الأولى1423هـ / 2002م ج_1 , ص_116 .
(25) اليوم السابع , د شوقي علامة مفتي الجمهورية المصرية الأحد، 28 ديسمبر 2014 05:04 ص2014/12/28 › story › https://www.youm7.com › المفتى-...
(26) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة - 1420 هـ
ج_26 , ص_345 .
(27) الصافات , الآية 100 .
(28) آل عمران , الآية 38 .

(29) رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين , سبق الإشارة إليه .
(30) السنن الكبرى المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي المحقق: حسن عبد المنعم شلبي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م حديث رقم 9025 ج_8 , ص_219.
(31) ينظر شرح مشكل الآثار المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمه الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي تحقيق: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى - 1415 هـ، 1494 م ج_7 , ص_88 .
(32) الطرق الحكمية المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية الناشر: مكتبة دار البيان الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ص_185 .
(33)ينظر رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين , سبق الإشارة إليه.
(34) ينظر الطرق الحكمية , ص_185 .
(35) الشورى _49-50 .
(36) [صحيح مسلم] المؤلف : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي حديث رقم 2645 , - باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته , ج_4 , ص_2037 .
(37) الطرق الحكمية , سبق الإشارة إليه , ص_85 .
(38) ينظر [تحفة المولود - ابن قيم الجوزية] تحفة المودود بأحكام المولود المؤلف : محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الناشر : مكتبة دار البيان – دمشق الطبعة الأولى ، 1391 – 1971 تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ص_80 .
(39)ينظر رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين , سبق الإشارة إليه .
(40) فقه السنة المؤلف: سيد سابق الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، 1397 هـ - 1977 م ج_2 , ص_193 .
(41)ينظر تحديد جنس الجنين , عبد الناصر أبو البصل , (*) بحث مقدم لـ(الدورة الثامنة عشرة) للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية. شبكة المعلومات الدولية .
(42ينظر) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول محمد بن علي بن محمد الشوكاني تحقيق محمد سعيد البدري أبو مصعب الناشر دار الفكر سنة النشر 1412 – 1992 مكان النشر بيروت ص_342.
(43)ينظر الروضة الندية (ومعها: التعليقاتُ الرَّضية على «الرَّوضة النَّديَّة») المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي التعليقات بقلم: العلامة المحدِّث الشيخ محمَّد نَاصِر الدِّين الألْبَاني ضبط نصَّه، وحقَّقه، وَقَام على نشره: علي بن حسَن بن علي بن عَبد الحميد الحَلبيُّ الأثريّ الناشر: دَارُ ابن القيِّم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، دَار ابن عفَّان للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م ص_224 .
(44)ينظر أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، 1986ص_ 177 .
(45) سورة الشورى , الآية 50 .
(46)ينظر رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين سبق الإشارة إليه.
(47)ينظر تحديد جنس الجنين بين المجيزين والمانعين د . عبد الحميد راجح كردي أستاذ المشارك/ جامعة عمان الأهلية/ الأردن abualtaeeb @yahoo.com بحث مقدم للمؤتمر الدولي التاسع لكلية الشريعة(قضايا طبية معاصرة في الفقه الإسلامي) جامعة النجاح الوطنية/فلسطين
(48)ينظر رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين , سبق الإشارة إليه .

(49)ينظر تحديد جنس الجنين . أبو البصل .
(50)ينظر تحديد جنس الجنين بين المجيزين والمانعين د . عبد الحميد راجح كردي
(51) سورة النساء 119 .
(52) [صحيح البخاري] الكتاب : الجامع الصحيح المختصر المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي الناشر : دار ابن كثير ، اليمامة – بيروت الطبعة الثالثة ، 1407 – 1987
تحقيق : د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق باب سورة الحشر رقم 4604 ج _4 ص _1853 .
(53)ينظر رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين , خالد المصلح
(54)ينظر رؤية شرعية في تحديد جنس الجنين. خالد المصلح
(55)ينظر تحديد جنس الجنين بينة المجيزين والمانعين . عبد الحميد راجح كردي , بحث مقدم للمؤتمر الدولي التاسع لكلية الشريعة , جامعة النجاح الوطنية فلسطين .